

المجلس 51 من شرح تعليم الأحب لفصل آل مبارك | برنامج التعليم المستمر | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي جعل طلب العلم من أجل القربات وتعبنا به طول الحياة إلى الممات واشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له. واشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم ما عقد في - 00:00:00

وجالس التعليم وعلى اله وصحبه حامدين مراتب التقديم. أما بعد فهذا الدرس الخامس في شرح الكتاب الرابع من برنامج التعليم المستمر في سنته الثانية إحدى وثلاثين بعد الربعمائة والالف واثنين وثلاثين بعد اربعمائة والالف. وهو تعليم الأحب أحاديث النووي - 00:00:30

العلامة فيصل آل مبارك ويلييه الكتاب الخامس وهو اعلام السنة المنشورة في أنا حافظ ابن أحمد الحكمي رحمه الله تعالى ثم يليهما الدرس الحادي عشر من الكتاب من الكتاب السادس فهو قرة العين في شرح ورقات امام الحرمين بالعلامة محمد بن محمد - 00:01:00

الحظة بالرعيي رحمه الله تعالى وقد انتهى من البيان في كتاب الاول منهن الى قوله الحديث الهادي والثلاثون نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:01:30
أما بعد فقال النووي رحمه الله تعالى الحديث الحادي والثلاثون عن أبي العباس سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه أنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل إذا عملته أحب الله وأحبني الناس فقال اذهب في الدنيا يحبك الله - 00:01:50

أذهب فيما عند الناس يحبك الناس حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره باسانيد حسنة. قال قال الشيخ فيصل آل مبارك رحمه الله اشتمل هذا الحديث على وصية عظيمة. قال أبو داود اصول السنن في كل فم أربعة أحاديث. حديث إنما الأعمال بالنيات - 00:02:10

حديث حلال بين والحرام بين وحديث من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه وحديث الدنيا يحبك الله وجهك مع أيدي الناس يحبك الناس وقال الفضيل ابن عياض أصل الزهرة ضائع عن الله عز وجل. وسئل الزاهد فقال من لم يغلب الحرام صبره. ومن لم يشتري - 00:02:30

للحج ومن لم يشمل الحلال فطرة. وقال سعيد بن الزبير متاع الغرور ما يلهيك عن طلب الآخرة. وما لم يلهك فليس متاع الغرور ولكنه متاع بلاغ إلى ما هو خير منه. وقال أبو إدريس الخولاني الزهادة في الدنيا ليست بتحريم الحلال ولا بضاعة المال. إنما الشهادة - 00:02:50

الدنيا أن تكون بما في يد الله أوثق منك بما في يديك. وإذا أصبت بمصيبة كنت أشد رجاء لاجلها وذكرها منها لو بقيت. وكان عمر يهول على المنبر أن الطمع فخر وأن اليأس بنا وأن الإنسان إذا أيس من شيء استغنى عنه. وقال بعض السلف يقولون لي - 00:03:10
حديثا انقضا وانما واو رجلا عن موقف الذل أحد ما. أرى الناس من زانوهان عندهم ومن أكرمتهم عزة النفس أكرم ولو أن أهل العلم صانوا صانهم ولو عظموه في النفوس لعظمنا ولكن اهانونا فهان وندسوه. محياه - 00:03:30

الاطماع حتى تجهما. وقال أيوب السخفاني لا يقبل الرجل حتى يكون في حتى تكون فيه خصلتان. العفة عما في أيدي الناس

والتجاوز عما يكون منهم لا ينبذ الرجل. احسن الله اليكم. لا ينبل الرجل حتى تكون - [00:03:50](#)
خصلتان العفة عما في ايدي الناس والتجاوز عما يكون منهم. وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كانت الدنيا له
فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم يأت من الدنيا الا ما كتب له. ومن كانت الآخرة نيته - [00:04:10](#)
الله عليه امره وجعل غناه في قلبه واثته الدنيا وهي راغمة. ابتداء المصنف رحمه الله تعالى فعني الحديث الحادي والثلاثين من
الاربعين النووية لقوله اكتمل هذا الحديث على وصيتين عظيمتين - [00:04:30](#)

تنبيهها لمقام الحديث. فان معرفة مقام الشيء تدعو الى العناية به. ومن مقام هذا الحديث اشتماله على وصيتين عظيمتين. فان
الوصية اسم موضوع لغة وشرعا لما يعظم ويستحق الاقبال عليه. وهاتان الوصيتان هما الجملتان الواردتان فيه. فالوصية الاولى في
قوله - [00:04:50](#)

الا ذو الدنيا يحبك الله. والوصية الثانية في قوله وازهد فيما عند الناس. يحبك الناس. والوصية وهي الزهد فيما عند الناس مندرجة
في الزهد في الدنيا. فان من زهد فيما عند الناس كان جهده من جملة زهده في الدنيا - [00:05:20](#)
لكن فرق بينهما لاختلاف الاثر النافع عنهما فان الزهد في الدنيا ينتج منه محبة الله من عبده والزهد فيما عند الناس ينتج عنه محبة
الناس للعبد. فلما اختلفا اثرهما فرق بينهما وعدا منفصلين مع كون الجهد فيما عند الناس من جملة الجهد في الدنيا. ثم اورد -
[00:05:40](#)

المصلي رحمه الله تعالى كلام ابي داود مما يبين مقام هذا الحديث. وفيه ان اصول السنن في كل فن من او بعد اربعة احاديث.
ومعنى في كل فن اي في كل نوع من انواع العلوم ومآخذ الفهم - [00:06:10](#)
ومداركه ثم عد هذه الاحاديث الاربعة ومنها هذا الحديث في الدنيا يحبك الله الحديث. ومراد ابي داود ما تضمنه هذه الاحاديث من
المعاني والمقاصد والا فبعض هذه الاحاديث ضعيف لا يصح لكن مراده ما جاء فيها من المعاني فحدث الباب مثلا مع ضعف -
[00:06:30](#)

الا انه اصل في الزهد في الدنيا والزهد في الدنيا معنى متطرف بدلائل الكتاب والسنة ولم يذكر المصنف رحمه الله تعالى حقيقة
الزهد الشرعية التي يتبين بها متميزا عن غيره. وتقدم ان الزهد شرعا هو الرغبة عما لا ينفع في الآخرة - [00:07:00](#)
الرغبة عما لا ينفع في الآخرة. وقلنا الرغبة مردته الى لسان العرب فان من زهد في شيء رغب عنه ومن زهد في رجل رغب عن
صحبه وقولنا عما لا ينفع في الآخرة مرده الى دلائل الشرع فان المرغب - [00:07:30](#)

شرعا في كلابه وتجافيه كل ما لا ينفع في الآخرة. وهذا معنى ما ذكره ابو العباس ابن تيمية في حج الزهد ابن القيم ان الزهد هو ترك
ما لا ينفع في الآخرة. فانه بمعنى الحد الذي ذكرناه لكن الحد الذي - [00:07:50](#)
ما هو يبين ان معقد الترك الرغبة عن الشيء. فان المتروك قد يكون متروكا للعجز عنه. او لسكور العزيمة دونه او لغير ذلك. فلا بد من
تمييز مأخذ وهو الرغبة عنه. وما لا - [00:08:10](#)

في الآخرة يرجع الى اربعة اشياء احدها المحرمات وثانيها المكروهات. وثالثها قبول المباحات ورابعها المشتبهات لمن لا يتبينها. فمن
درج في فضل من هذه الافراد كانت الرغبة عنه من الجهد الممدوح - [00:08:30](#)
شرعا ثم اورد المصنف رحمه الله تعالى نقولا عن السلف مما تعلقوا بالزهد ومما يجمل بالمرء ان يورده عند شرح الحديث الاكثر من
كلام السلف فيه وهذه احدى خصائص شروح ابي الفرج ابن رجب رحمه الله تعالى في الاحاديث التي كتبها في فتح الباري او -
[00:09:10](#)

العلوم والحكم او غيرها. لان كلام السلف اوصح الكلام بكلام النبي صلى الله عليه وسلم. واقربه له وكان كلام جماعة من الصحابة
والتابعين واتباعهم مما يعظم ويتلقاه الناس فكلام عبد الله بن مسعود من الصحابة وكلام الحسن البصري من التابعين وكلام سفيان
ابن عيينة من تبع - [00:09:40](#)
وكلام احمد ابن حنبل من الطبقة التي تليهم فان لهؤلاء كلاما في بيان معاني الاحاديث مما لا يحسن اخلاء كتب الحديث منهم. وقد

أورد المصنف رحمه الله تعالى من ذلك قول الفضيل ابن عياض الذي أخرجه ابن عزابي - [00:10:10](#) في تاريخ دمشق قال أصل الزهد الرضا عن الله عز وجل. أي أن الجهد لا ينفع في النفوس حتى يكون المرء راضيا عن الله عز وجل فلا يجد في نفسه منازعة لأمر الله عز وجل. ثم ذكر أن الزهرية سئل - [00:10:30](#) عن الزهد فقال عن الزاهد فقال من لم يغلب الحرام صبره. ومن لم يشغل الحلال كفره. أخرجه ابن أبي الدنيا في كتابه الزهد ومعنى من لم يضرب الحرام صبره أي من لم يقع في الحرام لضعف صدره بل قوي صبره - [00:10:50](#) حتى غلب صبره الحرام. فالصبر هو الغالب والحرام هو المغلوب. ومن لم يشغل الحلال تكرهه. فمع انعام الله عليه بأنواع الحلال وتنزله بها إلا أن ذلك لا يمنعه شكرها. ثم ذكر - [00:11:10](#) يا من سعيد بن جببر رواه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الدنيا وفيه فائدة جلييلة للتفريق بين نوعين من المتاع أحدهما متاع الغرور والثاني متاع البلاغة فاما متاع الغرور فهو ما أنهى عن طلب الآخر - [00:11:30](#) واما متاع البلاء فهو ما أوصلك إلى ما هو خير منه. والذي جاء بالنصوص بزمه والتحرير منه هو متاع الغرور. ثم ذكر كلام أبي إدريس الخولاني الذي رواه ابن أبي الدنيا في كتابه الزهد - [00:11:50](#) أما الشهادة في الدنيا أن تكون لما في يد الله أوثق منك بما في يديك. أي أن العبد كامل التعلق ليس في نفسه وجل ولا خوف أن يعتنيه شيء ثقة بالله عز وجل - [00:12:10](#) وإذا أصيب بمصيبة كان أشد رجاء لاجلها وذخرها منها لو بقيت فهو يرجو أجرها وكان عمر بن الخطاب فيما رواه ابن مبارك في الزهد يقول عن المنبر أن الطمع فقر - [00:12:30](#) وأن اليأس غنى وأن الإنسان إذا أية من شيء استغنى عنه وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الصحيحين إنما الغنى غنى النفس. لأن من طمع السقم ومن لم تطمع نفسه فهو الغني حقا - [00:12:50](#) وهذا معنى أن اليأس غنى أي عدم التطلع إلى شيء فهو حقيقة الغناء. ثم قال وقال بعض يقولون يجيك انقباض وإنما إلى آخره. وهذه أبيات من قصيدة علي بن عبد العزيز البرجاني رحمه الله تعالى وهي - [00:13:10](#) مشهورة يشتمل على معاني نافعة في صيانة النفس وعزتها وحماية حق العلم وتوقيع جنابه. وقد سبق توزيعها وقراءتها. ومعنى قوله ولكن أهانوه فهان وجنته محياه بالاطماع حتى تجهما. أي أنهم أهانوا العلم فهان عند الناس. وجنسوا أي لطفخوا - [00:13:30](#) محياه وجهه وأقبله بالاطماع أي مطالب النفوس حتى تجهم أي حتى تغير وتكدر. ثم أورد قول أيوب الذي رواه ابن أبي الدنيا في مجارة النفوس أنه قال لا ينبغي للرجل حتى تكون في - [00:14:00](#) أي لا يعد نبيلًا حتى تكون فيه خصلتان. العفة عن ما في أيدي الناس. والتجاوز عما يكون منهم فهو عبيد لا تستشرف نفسه إلى شيء مما في أيدي الناس. وهو متجاوز عما يكون منهم من الزلات - [00:14:20](#) والخطايا ثم ختم بحديث زيد ابن ثابت الذي أخرجه ابن ماجة في أسناد جيد وفيه قوله صلى الله عليه وسلم من كانت الدنيا همه أي مطلبه وغايته فرج الله عليه أمره. وجعل فقره بين عينيه ولم ياتي من الدنيا إلا ما - [00:14:40](#) كتب له ومن كانت الآخرة نيته جمع الله عليه أمره وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة وهو حديث جليل في بيان الفرق بين الدنيا وطلاب الآخرة ومن لطائف الدقائق المبينة لحقائق المعاني أن النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر طلاب الدنيا قال من كانت الدنيا - [00:15:00](#) همه ولما ذكر طلاب الآخرة قال ومن كانت الآخرة نيته لأن الدنيا لا يتعبد بطلابها وأما الآخرة فيتعبد بكلابها. فلما كانت الدنيا مما تتحرك إليه النفوس عبر عنه بالهم بين الهم الانبعاث إلى الشيء والتحرك نحوه. وهذا قد يكون باعتباره بذلة والطبع كطلب الدنيا. وأما - [00:15:30](#) تلاوة الآخرة فلا يكون إلا بنية أي على وجه التقرب إلى الله سبحانه وتعالى. وبيان الشيء بأذنه مع مقابله من أوضح ما يبينه فإن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الدنيا وما ينتج عن ظلالها ثم اسمعها - [00:16:00](#)

بحسن الاخرة وما ينتج عن عن طيابها وجعل المذكورات على وجه المقابلة. نعم الحديث الثاني والثلاثون عن ابي سعيد سعد ابن مالك ابن سنان الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا - [00:16:20](#)
لا ضرر ولا ضرار حبيب حسن رواه ابن ماجة والدارقطني وغيرهم وغيرهما مسندها ورواه مالك في الموطأ عن عمرو ابن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاسقط ابا سعيد وله طرق يقوي بعضها بعضا. قال المصنف رحمه الله تعالى هذا الحديث اصل عظيم وقاعدة - [00:16:40](#)

من القواعد الفقه زاد الحاكم من ضرر ضربه الله ومن شاق شق الله عليه. وفي الحديث الاخر ملعون من الضار ومؤمنا او والضرر ان يدخل على غيره ضررا بما ينتفع هو فيه بغير هم. والضرار ان يدخل على غيره ضرر بلا من سعى. فمن منع ما لا يضره - [00:17:00](#)
وقيل الضرر ان يضر من لا يضره والضرار ان يضر لمن قد اضر به على وجه غير جائز. واخرج ابو داود في المراسيم من ابي قلابة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تضاروا في الحق وذلك ان يحقر الرجل الى ذنب الرجل ليذهب بماله - [00:17:20](#)
وفيها ايضا عن واسع ابن حبان انه قال كان لابي لبابة عتق في حائط رجل فكلمه فقال انك تطأ حائطي الى علمك فانا اعطيك مثله في حائطك واخرجه عني فابى علي. فكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا لبابة خذ - [00:17:40](#)
رزقك فالحزها الى مالك واخفف عن صاحبك ما يكره. فقال ما انا بفاعل. فقال اذهب. فاخذت فاخرج ومثل عتقك الى حائضه ثم اضر فوق ذلك بجدار فانه لا ضرر في الاسلام ولا ضرار ومساائل الضرر في الاحكام كثيرة جدا - [00:18:00](#)
يجتهد الحاكم في ذلك فان كان الضرر بحق وان كان للتعنت والبغي والتطاول والحسد فلا ضرر ولا مضار قد قضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه على محمد بن مسلمة ان يدري ما اداره في ارضه وقال لنمرن به ولو على بطنه - [00:18:20](#)
ذكر المصلي رحمه الله تعالى في هذه الجملة بيان معاني الحديث الثاني والثلاثون هي احاديث الاربعين النووية وهو حديث لا ضرر ولا ضرار. وابتدأ ذلك ببيان قدر هذا الحديث الداعي الى العناية به فذكر ان هذا الحديث اصل عظيم وقواعد من قواعد الفقه وهي عند الفقهاء - [00:18:40](#)

مذكورة في القواعد الكلية الكبرى. ويشيرون اليها بقولهم الضرر يزال. وتقدم ان ما اختاره الفقهاء للدلالة على هذا المعنى منتقد لقصوره عن الوفاء بمطلوبه الشرعي. فان قولهم الضرر ان يكون منحصر في ضرر وقع فيطلب رفعه. واما قوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار - [00:19:10](#)
انه يكون جامعا بين نوعين يطلب العناية بهما من الضرر احدهما دفع الضرر قبل وقوعه والثاني رفعه بعد وقوعه. وهذا اتموا في البيان واكمل. ثم اورد المصنف رحمه الله تعالى - [00:19:40](#)
زيادة الحاكم من الله ومن شاف الله عليه واسنادها ضعيف. ثم اورد في معنى الحديث الحديث الاخر ملعون من ضار مؤمنا او مكر به رواه الترمذي واسناده ضعيف ايضا. ثم ذكر - [00:20:00](#)

رحمه الله تعالى الفرق بين الضرر والضرار وان الضرر ان يرسل على غيره ضررا بما ينتفع هو به بغير حق. والضرار ان يدخل على غيره ضارا بلا منفعة كمن من منع ما لا يضره. فيكون الضرر مشتملا على منفعة له. واما اضطرار فان - [00:20:20](#)
انه غير مشتمل على منفعة. وقيل الضرر ان يضر من لا يضره واضطرار ان يضر بمن قد اضر به على وجه غير جائز. وهذه المسألة قد اختلف فيها اهل العلم على قولين احدهما ان الضرر - [00:20:40](#)
صار بمعنى واحدة. وهو اختيار جماعة منهم ابن حبيبه. من المالكية. والقول الثاني ان بينهما وهو قول جمهوره اهل العلم. والصحيح ان الفرق بينهما ان الضرر ما كان من طرف واحد فهو يضر من لا يضره. والضرار ما كان - [00:21:00](#)
اثنين فيضر من اضر به. والدال على هذا هو بناء ضرار فان ضرار على فقتال وجدال وهي موضوعة في لسان العرب لما كان مبني على بين اثنين فاكثر. وهذا القول اختاره الباجي في كتاب المنتقى - [00:21:30](#)
وشرح الموطأ وهو الذي ذكره المصنف بقوله وقيل الضرر ان يضر من لا يضره. فالضرار يكون من طرف واحد واما الفرار فيكون على وجه المقابلة. ثم اورد المصنف رحمه الله تعالى في معنى الحديث حديثين اخرين - [00:22:00](#)

عند ابي داوود في كتاب المراسين وكلاهما ضعيف لانه مرسل فالاول مرسل عن ابي قلابة عبد الله اليومي والثاني مرسل عن واسع ابن حبان رحمهما الله تعالى. ثم ذكر ان مسائل الضوء في الاحكام كثيرة - [00:22:20](#)

فيجتهد الحاج في ذلك فان كان الضرب بحق امضاه وان كان للتعنت والبغي والتطاول من الحسد فلا ضرر ثم ختم بيانه بقوله وقد قضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه على محمد مسلمة اي - [00:22:40](#)

رفعت اليه ان يجري ماء جاره في ارضه وقال لنمرن به ولو على بطنك لما في حبسه عن جاره من ضرره. وهذه القصة رواها الامام ما لك في الموطأ - [00:23:00](#)

وصححها ابن حجر في فتح الباري وفي تصحيحها نظر فان القصة في انقطاع كما اشار اليه البيهقي في كتاب السنن الكبرى فهي منقطعة لا تثبت. وهذا اخر البيان على هذه الجمل كتابه وبالله التوفيق - [00:23:20](#)